

## واقع الفساد في الجزائر وجهود مكافحته بين الفترة 2003-2016

د.رباعي أمينة\*

## الملخص:

يهدف هذا المقال الى دراسة وتحليل العوامل والأسباب المشجعة لبروز ظاهرة الفساد وهذا من أجل معرفة أهم الاستراتيجيات المتبعة لمكافحتها. وقد توصلنا في دراستنا هذه إلى أن الفساد يتخلف آثارا مدمرة على الاقتصاد لذلك فإن مكافحته تعتبر تحديا رئيسيا لبلد مثل الجزائر من أجل إنجاح برامج الإصلاحات الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية:

الفساد، الإصلاحات الاقتصادية، الشفافية، تبييض الأموال

**Résumé :**

L'objectif de cet article est d'étudier et d'analyser les facteurs qui encouragent l'émergence du phénomène de la corruption corruption . Dès lors, la lutte contre ce phénomène constitue un défi majeur pour L'Algérie pour réussir son programme des réformes économiques .

**Les mots clé :** corruption, réformes économiques, Transparence, Blanchiment d'argent

\* د/رباعي أمينة، أستاذ محاضر قسم ب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر.

## المقدمة:

يعرف الفساد إنتشارا واسعا لأسباب متباينة ومؤدية لأثار متفاوت نتائجها باختلاف صوره وميادينه، وتباين أحجامه ولقد إستحوذ على إهتمام المنظمات والهيئات الدولية الحكومية وغير الحكومية خصوصا في السنوات الأخيرة.

وتعد الجزائر من أكثر الدول التي تعرف إنتشارا واسعا لظاهرة الفساد ويظهر ذلك من خلال الوضع العام الملاحظ من خلال قضايا الفساد، كما يتجلى أيضا من خلال الدرجات الدنيا التي تحصل عليها الجزائر في درجة الفساد المدرجة في مختلف تقارير الهيئات و المؤسسات الدولية .  
وعليه نطرح الإشكالية التالية:

## ما هو واقع الفساد في الجزائر؟ وما هي جهود مكافحته؟

-أهمية الموضوع: يعالج هذا المقال موضوع واقع الفساد في الجزائر وجهود مكافحته مركزا على التعريف بالظاهرة وعلى أسبابها وأثارها مع تسليط الضوء على واقعها في الجزائر من جهة والجهود المبذولة لمكافحتها من جهة أخرى،وعليه أهمية هذا المقال تتجلى في الوقوف على واقع الظاهرة في الجزائر في السنوات الأخيرة وهذا من أجل تفعيل جهود مكافحتها.

## -الهدف من المقال: نهدف من خلال المقال إلى :

-تشخيص ظاهرة الفساد في الجزائر قصد الوقوف عند واقعها.

-نهدف لتقييم الجهود المبذولة وتدارك النقائص والعراقيل التي تقف ضد عمليات المكافحة.

-منهج وأدوات الدراسة: من أجل تحليل الظاهرة إعتدنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال وصف الظاهرة وجمع المعلومات عنها قصد تقويم الظاهرة. أما عن أدوات البحث فتمثل في الإطلاع على مختلف المراجع المتعلقة بالموضوع بالإضافة إلى التقارير الوطنية والدولية المتعلقة برصد الظاهرة.

-هيكل البحث: للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع قسمنا المقال إلى أربعة أقسام، تناولنا في القسم الأول مفهوم الفساد وخصائصه، وفي القسم الثاني إلى أسباب الفساد ومظاهره، أما القسم الثالث فقد تطرقنا إلى الأثار الذي يخلفها الفساد على الإقتصاد والتنمية، أما القسم الرابع والأخير فنتطرق فيه إلى واقع الفساد في الجزائر.

## أولا: مفهوم الفساد وخصائصه:

## 1- مفهوم الفساد:

لا يوجد اتفاق بين الكتاب والباحثين على تعريف موحد لمفهوم الفساد رغم اتفاق الجميع على ان الفساد ظاهرة واسعة الانتشار لا تقتصر على مجتمع دون آخر أو ثقافة دون أخرى.

فقد عرفته منظمة الشفافية الدولية على أنه " إساءة استخدام السلطة لتحقيق مكاسب خاصة."<sup>1</sup>

وعرفه البنك الدولي على أنه " دفع رشوة وعمولة مباشرة إلى الموظفين والمسؤولين في الحكومة و في القطاعين العام والخاص لتسهيل عقد الصفقات."<sup>2</sup>

فالفساد<sup>3</sup> يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات وأعمال خاصة بتقديم رشوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المدنية، فضلا على أن الفساد يحدث عن طريق استعمال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب وسرقة أموال الدولة مباشرة. وعليه، فإن الفساد يستدل عليه من خلال<sup>4</sup>:

- ضخامة استثمار القطاع العام.
  - تناقص في الإيرادات الحكومية.
  - تناقص الإنفاق على عمليات الصناعة والتشغيل.
  - تدني نوعية البنى الأساسية العامة.
- ولقد قسم المختصون الفساد إلى أصناف مختلفة كتقسيمه إلى فساد مالي و فساد إداري ، فساد سياسي و فساد اقتصادي، وثقافي وإلى فساد كبير وفساد صغير. وبذلك تبلورت تعاريف الفساد من خلال مساهمات هذه المنظمات وغيرها من الباحثين. ويمكن إعطاء معادلة للفساد:

الفساد = احتكار القوة + الافتقار للشفافية - المساءلة

## 2- خصائص الفساد: تتمثل خصائص الفساد فيما يلي:

- تتسم أعمال الفساد بالسرية.
- يتضمن الفساد عامل الإلتزام المتبادل والمصلحة المتبادلة.
- تشمل أنشطة الفساد على خاصية التمويه.
- ينطوي الفساد على الخديعة، والتحايل عادة على جهة الحكومة.
- يعتبر أي شكل من أشكال الفساد خيانة للثقة.
- يقع مقترفو الفساد في تناقض بين أدوارهم في الحياة العامة والخاصة.
- كل أعمال الفساد تشكل خرقا وانتهاكا لأنماط الواجب والمسؤولية.<sup>5</sup>
- الإضرار بالمصالح الاقتصادية للمجتمع، فقد يؤثر الفساد على عمل الدولة ومؤسساتها المصرفية وبالميزانية المرصودة للمشاريع الاقتصادية أو الاستثمارية مما قد ينجر عنه انعكاسات على وتيرة التنمية التي يستفيد منها المواطن.
- تتعدد مظاهر الفساد وهذا ما أشارت إليه اتفاقية الأمم المتحدة<sup>6</sup>.
- إن الفساد يحدث في الجهاز العام كما يمكن أن يحدث في المنظمات الخاصة.
- إن الفساد يحدث نتيجة لدوافع شخصية تدفع الشخص إلى الانحراف عن قواعد السلوك المفترض، إذ أنه قد يكون نتيجة لضغوط خارجية، وذلك تبعا للبيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تسود المجتمع.

- إن الفساد من الممكن أن يحصل على مستوى الفرد كما يمكن أن يحصل على مستوى الجماعة؛ حيث تشترك عدة مجموعات أو مؤسسات بل حتى دول في أعمال فساد تمكنها من الحصول على منافع لها و لجهات معينة بدلا من إفادة الصالح العام.

- على الرغم من الإقرار بشيوع الفساد، بوصفه ظاهرة في جميع المجتمعات، إلا أن ذلك لا يعني تشابه ممارسة الفساد في جميع المجتمعات بنفس الأسلوب، وهذا يعني أن طرق البحث على أساليب ممارسات الفساد وكيفية مواجهته تختلف بحسب ظروف المجتمعات.

- إن استنكار الفساد في عمومها لا يلغي حقيقة أن هناك بعض ممارسات الفساد التي قد تكون مقبولة في بعض المجتمعات بحكم القيم السائدة في هذا المجتمع.<sup>7</sup>

**ثانيا- أسباب الفساد ومظاهره :** تتعدد أسباب الفساد بين أسباب سياسية، و اقتصادية، و اجتماعية و ثقافية:

**- الأسباب السياسية:** تعد العوامل السياسية من أهم العوامل المساعدة على ظهور الفساد ونموه وانتشاره، لما توفره من بيئة مناسبة، ويتجلى ذلك من خلال:

- اعتماد الولاء السياسي كمعيار في تعيين القيادات الإدارية في المواقع المهمة.
- تمتع المسؤولين الحكوميين بحرية واسعة في التصرف وبقليل من الخضوع للمساءلة.
- ضعف المجتمع المدني وتهميش دور مؤسساته في كثير من الدول النامية.
- غياب الديمقراطية الحقيقية وغياب التداول على السلطة والفصل بين السلطات وضعف المحاسبة.
- نفشي البيروقراطية الإدارية والمغالاة في المركزية.
- عدم وجود نظام سياسي فعال يستند إلى مبدأ فصل السلطات وتوزيعها بشكل أنسب، أي غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية. وعند هذا المستوى، تظهر حالة غياب الحافز الذاتي لمحاربة الفساد، في ظل غياب دولة المؤسسات وسلطة القانون والتشريعات تحت وطأة التهديد بالقتل والاختطاف والتهميش والإقصاء الوظيفي.

- وكذلك، عدم استقلالية القضاء، وهو أيضا مبدأ يتعلق بالفصل بين السلطات. و عليه فان تميز نظام الحكم بالاستبداد و الديكتاتورية و غياب آليات الحكم الراشد و الديمقراطية<sup>8</sup> ، يؤدي إلى نفشي و استفحال ظاهرة الفساد ، حيث أن هناك إجماع على أن نظام الحكم الذي تغيب فيه المشاركة ، الشفافية و المحاسبة هو أكثر الأنظمة خصوبة لانتشار الفساد بين أفراد المجتمع<sup>9</sup>.

**- الأسباب الاقتصادية :** والتي يمكن التطرق إليها في النقاط التالية:

- تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية؛ بحيث أن الأفراد يميلون إلى دفع الرشاوى للمسؤولين لتخطي القواعد والنظم والإجراءات العامة. ويظهر هذا التدخل الحكومي في خلق القيود على الاستيراد ومنح الإعانات الحكومية، والتحكم في الأسعار... الخ.

- انخفاض مستويات الأجور في القطاع الحكومي، ومن ثم يقبل الموظفون على تقاضي الرشاوى لتحقيق التوازن في الإنفاق الاستهلاكي الخاص.
- وجود موارد طبيعية كثيرة تغري المسؤولين بممارسة أعمال الفساد بصورة كبيرة جدا.
- غياب الفاعلية الاقتصادية في الدولة، ذلك أن أغلب العمليات الاقتصادية هي عبارة عن صفقات تجارية مشبوهة أو ناتجة عن عمليات سمسرة يحتل الفساد المالي فيها حيزا واسعا وعموما سينعكس بصورة أو بأخرى على مستوى وبنية الاقتصاد الوطني. إذ ستؤثر هذه العمليات على مدى سير عملية تنفيذ المشاريع، وبالتالي على عملية الإنتاج من جهة أخرى.
- إن مستوى الجهل والتخلف والبطالة يشكل عاملا أساسيا في تفشي ظاهرة الفساد.<sup>10</sup>
- **الأسباب الاجتماعية والثقافية** : تتمثل في:
  - طبيعة المجتمع و بروز أهمية العلاقات الشخصية في الحياة الاجتماعية مما له الأثر الكبير في تفشي الفساد، وبالتالي انتشار الولاءات الجهوية على حساب المصالح الوطنية العليا.
  - وجود، في بعض المجتمعات، نظرة نفعية تبرر نهب المال العام كونه حقا مشاعا للجميع، ومدعاة للمهارة والذكاء الفردي.
  - تعقد القوانين الضريبية، وصعوبة فهمها مما يتيح لمفتشي الضرائب سلطة تقديرية في تطبيق الحوافز الضريبية. وعموما يمكن تلخيص الأسباب السابقة الذكر في النقاط التالية:
    - النمو الاقتصادي غير المنتظم.
    - غياب الآليات الفعالة والمؤسسات القوية لمكافحة الفساد.
    - غياب الممارسات الديمقراطية والسياسية النزيهة.
- 2- مظاهر الفساد**: تتجلى مظاهر الفساد في ما يلي<sup>11</sup>:
  - الرشوة والسرقه والاختلاس والتزوير؛
  - تقاضي العمولات وقبول الهدايا والإكراميات؛
  - التلاعب بمحتويات الملفات في الجهات الرسمية وبالأختام الرسمية وبيع الوظائف والترقيات؛
  - الابتزاز واستغلال النفوذ؛
  - الحصول على القروض من الجهات العامة؛
  - استثمار موارد الدولة لتحقيق مكاسب خاصة؛
  - بيع الطوابع الخاصة برسوم الخدمات والتآمر ببيع بعض الأوراق الرسمية؛
  - التلاعب بتحرير بعض المخالفات النظامية واستعمال اللوائح والأنظمة والتآمر مع غاسلي الأموال؛
  - التدخل في أعمال السلطة النظامية؛
  - تبييض الأموال وذلك من خلال تدوير الأموال الناتجة عن الأنشطة غير المشروعة في مجالات وقنوات استثمارية مشروعة، وهذا لإخفاء المصدر الحقيقي لهذه الأموال القذرة.

- بروز وانتشار الاقتصاد الخفي، وهذا نتيجة تحقيق مبالغ مالية كبيرة بطرق غير قانونية ودون دفع للضرائب، ومنه فقدان الخزينة العمومية لأموال طائلة نتيجة عدم التصريح بتلك الأنشطة الاقتصادية.<sup>12</sup>

**ثالثا- آثار الفساد :** يؤثر الفساد على الاقتصاديات الوطنية من خلال:

- تراجع إيرادات الخزينة العمومية: نتيجة التهرب الضريبي والغش الجبائي، مما يؤثر على الإنفاق الحكومي.
- إعادة النظر في طبيعة برامج التنمية: حيث ينتشر الفساد، نجد أن الإنفاق يتجه إلى المجالات التي تكون فيها الرشوة بدلا من المجالات التي تحدث فيها قيمة مضافة في الحياة الاقتصادية.
- إمكانية خضوع الدولة للمديونية الخارجية: لمواجهة تكاليف التنمية واستيراد المواد الغذائية والتجهيزات الصناعية، وما تتركه هذه الاستدانة الخارجية من آثار سلبية على الاقتصاد الوطني.
- التأثير على معدلات النمو الاقتصادي: إن الفساد يؤدي إلى تباطؤ معدلات النمو الاقتصادي ويخفض الاستثمار و يغير هيكل الإنفاق من خلال الحد من فاعلية الاستثمار الأجنبي والمحلي، حيث يؤثر على استقرار مناخ الاستثمار ويزيد من تكلفة المشاريع، وزيادة الرشوى لتسهيل الإجراءات أمام طالبي الاستثمار ويؤدي إلى ارتفاع نسبة التضخم من خلال زيادة السيولة بشكل لا يتناسب مع الزيادة في إنتاج السلع والخدمات.
- عرقلة تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة : حيث يصعب على المؤسسات الصغيرة أن تبقى قيد الوجود في إطار البيئات الفاسدة مما يلحق الضرر بالنمو الاقتصادي لأن المؤسسات الصغيرة هي محرك النمو في معظم الاقتصاديات.

**-التأثير على سوق الصرف:** إن الممارسات الفاسدة تؤدي إلى بروز سوق صرف رسمي يسوده سعر رسمي وسوق غير رسمي غير خاضع لأية رقابة. يتميز السوق الثاني بحركية أكثر من خلال الشراء والبيع لكل نقد أجنبي وتوجيهه إلى تمويل أنشطة هامشية أو محظورة أو تهريبه إلى الخارج، وهذا ما يخلف آثار وخيمة على الاقتصاد الوطني من خلال عجز ميزان المدفوعات.

**رابعا: تقييم الفساد في الجزائر:** الجزائر كغيرها من دول العالم تشهد ظاهرة الفساد و تعاني من آثارها الفتاكة ، و هذا بالرغم من الجهود التي تبذل وطنيا قصد إيجاد السبل الكفيلة لمواجهتها و الحد منها، فمنذ 2003 انفجرت العديد من قضايا الفساد الخطيرة بدءا بقضية مجمع الخليفة لتليها قضية الفساد في قطاع الاشغال العمومية و بالأخص فضيحة الطريق السيار شرق غرب ، و فضيحة سوناطراك و اخيرا وثائق "بنما بايبرز"

## 1-درجة الفساد في الجزائر:

يمكن الوقوف على درجة إنتشار الفساد في الجزائر من خلال الجدول التالي:

## الجدول رقم (1) : تطور مؤشرات مدركات الفساد في الجزائر خلال الفترة 2003 – 2015

2009		2008		2007		2006		2005		2004		2003	
الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة
111	2,8	92	3,2	99	3	84	3,1	97	2,8	97	2,7	88	2,6
2015		2014		2013		2012		2011		2010			
الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة	الرتبة	النقطة
88	--	100	--	94	--	105	34 من 100	112	2,9	105	2,9		

المصدر: Transparency International [www.Transparency international.org/index](http://www.Transparency international.org/index)

من خلال الجدول يمكن الوقوف عند النقاط التالية:

- تحتل الجزائر مراتب متأخرة بالنسبة لمؤشر مدركات الفساد منذ 2003 تتراوح ما بين الرتبة 92 إلى 111 من بين حوالي 150 دولة.

واحتلت الرتبة 112 من بين 183 دولة سنة 2011 والرتبة 105 من بين 184 دولة سنة 2012. كما تحتل المراتب الأخيرة في الترتيب العربي والإفريقي على حد سواء.

هذا ما يعني أن الجزائر مازالت تعرف مستويات مرتفعة لمختلف مظاهر الفساد لا سيما عمليات اختلاس وهدر للمال العام، وسوء استغلال الوظيفة وارتفاع الرشوة والصفقات العمومية المشبوهة. وعليه، يمكن القول أن:

- ظاهرة الفساد في الجزائر بكل أنواعها ليست وليدة الصدفة، بل هي نتاج للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها الجزائر، والتي ساهمت في إيجاد وتهيئة مناخ خصب لنمو واستفحال الفساد بشتى أنواعه. - وهناك بعض الدراسات قسمت الفساد في الجزائر إلى عدة مراحل، وكل مرحلة من المراحل تتميز بنوع معين من الفساد، وذلك حسب الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في تلك الفترة. - إن الانتشار الواسع للفساد بمختلف مظاهره وأشكاله وفي مختلف القطاعات والمجالات، جعل من الجزائر نموذجا لدولة الفساد والإفساد.

- إن الصورة العامة لأداء الجزائر في مؤشر مدركات الفساد غير جيدة، وغير مشجعة على الإطلاق، إذ تحتل مراتب متدنية وجد سيئة، وهو ما يعني في نظر واضعي هذا المؤشر ومن يطلع عليه من رجال أعمال ومستثمرين أن النظام العام في الجزائر يشجع على الفساد والرشوة ويمنع انتقال وتداول المعلومات، ويرجع ذلك إلى عدم فعالية وحدوى الإصلاحات الحكومية في تحسين صورة الجزائر عالميا ومن حيث الشفافية والنزاهة.

- جاء في رابع تقرير تقييمي<sup>13</sup> قامت به الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء MAEP أن الفساد انتشر في الجزائر في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذا الشركات. كما أنه يتنوع بين الفساد الكبير الذي يمارسه كبار المسؤولين والفساد اليومي الذي يقوم به الموظفون الصغار والمواطنون أيضا. وترجع الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء المستوى الحالي للفساد في الجزائر إلى الشعور بالقدرة على الإفلات من العقاب وغياب الردع الذي قد تمارسه الهيئات المختصة في مكافحة الفساد.

## 2- جهود مكافحة الفساد في الجزائر:

**2-1-1- على المستوى المحلي:** إن تفاقم ظاهرة الفساد في الجزائر وانتشارها في الآونة الأخيرة، زاد من عزم الدولة على استئصال وتقويض هذه الظاهرة الخطيرة التي تكاد تززع كيان الدولة واستقرارها وأمنها. ما جعل السلطات الجزائرية تطلق العديد من الآليات للوقاية من الفساد ومكافحته. وذلك من خلال مجموعة من النصوص التشريعية وإنشاء العديد من المؤسسات التي تعنى بالوقاية من الفساد وتمثلت هذه الجهود فيما يلي<sup>14</sup>:

- إنشاء خلية المعالجة والإستعلام المالي: وهي هيئة تابعة لوزارة المالية أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المؤرخ في 7 أفريل 2002 حيث تهتم بتسليم تحريات الإشتباه المتعلقة بكل عمليات تمويل الإرهاب أو غسيل أموال و معالجتها.

- تنظيم الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج: لقد وافقت الجزائر بموجب القانون رقم 03-08 المؤرخ في 14 جوان 2003 على الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 19 فيفري 2003 والذي يعدل ويتمم الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 09 جويلية 1996، والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.

- قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحته.

- قانون الوقاية من الفساد ومكافحته: وهو من أبرز القوانين التي أعدتها الحكومة الجزائرية في سبيل مكافحة مختلف أشكال الفساد وهو القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 وتتمثل أهم آليات هذا القانون فيما يلي:

أ- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته: جاء المرسوم رقم 12-64 المؤرخ في 07 فيفري 2012 معدل ومتمم للمرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006، والمحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفية سير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والوقاية منه.

ب- المرصد الوطني لمكافحة الفساد: وهو بمثابة جهاز أمني وقضائي يهتم بعمليات التحري والتحقيق في مختلف جرائم الفساد في الجزائر ويعمل تحت وصاية وزارة المالية، يظم المرصد الوطني موظفون سامون في الدولة ورجال القانون ورجال الأمن، مهمته الأساسية تقصي فضائح الفساد والرشوة واختلاس المال العام والخاص، ولقد اهتم المرصد الوطني منذ بدء عمله بالعديد من قضايا الفساد في الجزائر، حيث عالج ملفات كبيرة خاصة بمشاريع تنموية مثل مشاريع تسيير أموال تنمية الهضاب والصندوق الوطني للسهوب، ملف العقار الصناعي، ملف الطريق السيار شرق غرب، والعديد من الملفات الأخرى.



- **مجلس المحاسبة:** هو جهاز وطني يساهم في مكافحة الفساد أسس بموجب دستور عام 1979 بموجب المادة 170 والتطبيق الميداني كان مع بداية سنة 1980 ولقد عرف العديد من التغيرات المتتالية ساهمت في توسيع صلاحياته ومراقبة المال العام وعلى جميع المستويات.

وحسب التعديل الدستوري لسنة 2016 فان مجلس المحاسبة يتمتع بالاستقلالية ويكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، وكذلك رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة.

كما يساهم مجلس المحاسبة في تطوير الحكم الراشد والشفافية في تسيير الأموال العمومية.

يعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا إلى رئيس الجمهورية وإلى رئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول.

- **المفتشية العامة للمالية:** تعد من أقدم الأجهزة المكلفة بمراقبة الأموال العمومية وكيفية صرفها، فهي تعمل على مكافحة الفساد بمختلف أشكاله وصوره، أنشأت عام 1980 وتقوم بمراقبة جميع العمليات المالية المتعلقة بتنفيذ قوانين المالية، تحصيل وإنفاق الأموال العمومية، إدارة وحفظ الأموال العمومية، وضبط حساباتها، وأيضا قيام الموظفون المكلفون بتنفيذ الموازنة وإدارة الأموال العمومية، هذا بالإضافة إلى تطبيق إجراءات احترازية حول العمل المصرفي، بالإضافة إلى إجبار السلطات النقدية والمالية الجزائرية على مراجعة مختلف التدابير القانونية التي كانت معتمدة في عمل البنوك، وذلك من أجل إكتشاف ما قد يؤدي إلى جرائم مالية داخل المصارف، مثل الإختلاسات والتحويلات المشبوهة... إلخ إضافة إلى تأمين الودائع المصرفية من خلال إنشاء:

- شركة ضمان الودائع المصرفية.

- تطبيق السرية المصرفية وذلك من خلال التوفيق بين حفظ أسرار العملاء و المسؤولية القانونية في حالة ثبوت أن حسابات العملاء ذات مصدر مالي غير شرعي .

- تطوير نظام الدفع الآلي في البنوك من خلال وضع أنظمة مالية للمعلومات تفتح المجال للكشف عن المعطيات المرتبطة ، بالعمليات البنكية وهذا ما يسمح بمراقبة تحركات الأموال الخاصة والتي تكون ذات علاقة بأي شكل من أشكال الفساد.

- **دسترة محاربة الفساد<sup>15</sup>:** تنص المادة 202 من الدستور على "تأسيس هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وهي سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية وتتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلالية المالية"، كما تنص على أن استقلال هذه الهيئة مضمون على الخصوص من خلال أداء أعضائها وموظفيها اليمين ومن خلال الحماية التي تكفل لهم من شتى أشكال الضغوط أو الترهيب أو التهديد أو الإهانة أو الشتم أو التهجم أي كانت طبيعته التي يتعرضون لها خلال ممارسة مهامهم".

كما أن مهام هذه الهيئة محددة في المادة 203 من الدستور التي توضح أنها تتولى على الخصوص مهمة "اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تركز مبادئ دولة الحق والقانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الممتلكات والأموال العمومية والمساهمة في تطبيقها".

وترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا عن تقييم نشاطاتها المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، والنقائص التي سجلتها في هذا المجال والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء.

ويأتي تأسيس الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته تعزيزا للآليات الأخرى التي أنشأتها السلطات العمومية من أجل مكافحة هذه الظاهرة.

إن مختلف الآليات القانونية والهيئات الدستورية التي أنشأتها الحكومات الجزائرية المتعاقبة في سبيل العمل على مكافحة كافة أشكال الفساد تعتبر متأخرة بالنظر إلى تجذر الفساد و جلاء آثاره المدمرة؛ وتتبع لعملها الميداني والنتائج المحققة يتبين أن هناك بعد كبير جدا بين الواجب القانوني والعمل الفعلي على أرض الواقع لتلك المؤسسات، حيث يتضح أن هناك:

- تغييب لدور أجهزة مكافحة الفساد في الجزائر، فمجلس المحاسبة مغيب منذ مدة طويلة جدا، أما هيئات قانون مكافحة الفساد المتمثلة في المرصد الوطني لمكافحة الفساد، والهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحتها هما حديثي النشأة ولم تظهر نتائجها حتى الآن، أما المفتشية العامة للمالية فطريقة عملها تسمح للمفسدين بالإفلات من العقاب، إضافة إلى خلية الاستعلام المالي التي فقط يأتي عملها بعد تلقي الإخطارات المالية المشبوهة من مختلف المؤسسات المالية.

**2-2- على المستوى الدولي والإقليمي:** قامت الجزائر بخطوات هامة في سبيل مكافحة الفساد المالي وذلك بالتوقيع على عدة اتفاقيات إقليمية ودولية تضمنت مكافحة كافة أشكال الفساد وصوره ومن بين هذه الاتفاقيات نذكر ما يلي<sup>16</sup>:

- صادقت الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 95-41 المؤرخ في 28 جانفي 1995 وبتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية المتفق عليها في فينا بتاريخ 20 ديسمبر 1988

- الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الموقعة في القاهرة في 22 أبريل 1988 والتي صادقت عليها الجزائر بمرسوم رئاسي رقم 89-413 المؤرخ في 07 ديسمبر 1989.

- إتفاقية الأمم المتحدة من أجل منع تمويل الإرهاب المعدة في الجمعية العامة للأمم المتحدة في 09 ديسمبر 1999، والتي صادقت عليها الجزائر وبتحفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 445-2000.

- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 05 نوفمبر 2000، والتي صادقت عليها الجزائر وبتحفظ بموجب مرسوم رئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05 فيفري 2002.

- إخطار الجزائر في تطبيق توصيات لجنة بازل حول العمل المصرفي.

- إخطار الجزائر في العمل الدولي لمكافحة تبيض الأموال عن طريق إتفاقية IFAG.

- التوقيع على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ديسمبر 2003، وفي إطار آلية تقييم تطبيق هذه الاتفاقية خضعت الجزائر في سنة 2013 لتقييم من طرف النظراء في إطار الدورة الأولى للتقييم الذي تمحور

حول فصلين من الاتفاقية يتعلقان أساسا بـ "التجريم والقمع" و "التعاون الدولي".

- وجود فرع لمنظمة الشفافية الدولية وهي الجمعية الوطنية لمكافحة الفساد.

**الخاتمة:**

- إن الجهود المبذولة في سبيل مكافحة الفساد في الجزائر تعتبر متأخرة بالنظر إلى تجذر الفساد وتميزت هذه الجهود بـ:
- غياب الشفافية في العديد من المستويات خاصة الاقتصادية والقانونية والسياسية.
  - استفحال المافيا المالية والاقتصادية داخل الإدارات الجزائرية وبالتالي تحدث تواطآت سرية تسمح للمجرمين من الإفلات من العقاب.
  - تعتبر الجزائر من أكثر الدول صياغة للقوانين، لكن الإشكال يكمن في عدم تطبيقها على أرض الواقع الذي يتميز بالهشاشة والضعف.
  - غياب الاتفاقيات التي تربط الجزائر مع بعض الدول في مجال تبادل تسليم المجرمين، مما يشجعهم على الاستقرار في تلك الدول الآمنة.
  - إشكالية الإصلاح الجدي في ميدان القضاء واستقلالية العدالة وعدم خضوعها للضغوطات عن طريق أصحاب المصالح الشخصية.
  - ضعف الأداء في الرقابة والمتابعة والعقاب من طرف مختلف المؤسسات والهيئات الوطنية المكلفة بمكافحة الفساد في الجزائر وهذا الضعف قد يعود لأسباب عديدة مثل عدم منح الصلاحيات المطلوبة، الضغوطات التي قد يتعرض لها إطارات تلك المؤسسات، عدم استقلالية القضاء بالشكل الكافي وامتزاج القضايا الاقتصادية للفساد بالجانب السياسي.

**الهوامش**

<sup>1</sup> World bank, world development report , oxford university press , wachington , 1997,p 102.

<sup>2</sup> محمد جمال باروت ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، الطبعة الاولى ، مركز الوحدة العربية ، القاهرة ، 2004 ، ص 13.

<sup>3</sup> محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعايير، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، لبنان، 2004، ص 34-35.

<sup>4</sup> دمدوم زكريا، الإصلاحات الاقتصادية في دول المغرب العربي ( الجزائر تونس المغرب)، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2014-2015، ص 65

<sup>5</sup> علي خالفي، قياس الفساد وتحليل ميكانيزمات مكافحته، دراسة اقتصادية حول الجزائر، مجلة مركز البحث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية CREAD العدد 88 ، 2009 ، ص 95.

<sup>6</sup> نور الدين كنائي، آثار الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الوطني، سبل الوقاية والعلاج - دراسة اقتصادية تحليلية - حالة الجزائر- الفترة ما بين 2000 إلى 2012، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر 3، 2012-2013، ص 9.

<sup>7</sup> يحيى مناصري، قياس الفساد وتحديد آثاره على التنمية الاقتصادية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الدكتور يحيى فارس، المدينة، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، 2011/2012، ص 21.

<sup>8</sup> عبد الحميد متولي ، نظرات في انظمة الحكم في الدول النامية ، الطبعة الثانية ، منشأة المعارف ، الاسكندرية، 1992، ص 4.

<sup>9</sup> Carine doganis. Aux origines de la corruption , 1 er édition , presses universitaires, France, 2007k p 67.

<sup>10</sup> سوسن كريم الجبوري، الفساد الإداري والمالي وأهم آثاره الاقتصادية في العراق، جامعة القادسية، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، السنة 7، العدد الواحد والعشرون، ص 45.

<sup>11</sup> بوزيد سايج، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير . ، عدد 10، 2010.

- <sup>12</sup> علي خالفي، مرجع سبق ذكره ص 69 – 70.
- <sup>13</sup> بوسعيد سارة، إستراتيجية مكافحة الفساد الإداري في الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2012-2013، ص 194.
- <sup>14</sup> محمد العبد بوجمعة، أثر تطور الإيرادات النفطية على ظاهرة الفساد المالي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2012، 3-2013، ص 190-191.
- <sup>15</sup> قانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري.
- <sup>16</sup> حبش علي، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2013، 3-2014، ص 105.

## - قائمة المراجع

- بوجمعة محمد العبد، أثر تطور الإيرادات النفطية على ظاهرة الفساد المالي دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2012، 3-2013.
- بوزيد سايح، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، عدد 10، 2010.
- بوسعيد سارة، إستراتيجية مكافحة الفساد الإداري في الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2012-2013.
- حبش علي آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2013، 3-2014.
- خالفي علي، قياس الفساد وتحليل ميكانيزمات مكافحته، دراسة اقتصادية حول الجزائر، مجلة مركز البحث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية CREAD العدد 88، 2009.
- دموم زكريا، الإصلاحات الاقتصادية في دول المغرب العربي (الجزائر تونس المغرب)، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2014-2015.
- سوسن كرم الجبوري، الفساد الإداري والمالي وأهم آثاره الاقتصادية في العراق، جامعة القادسية، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، السنة 7، العدد الواحد والعشرون.
- عبد الحميد متولي، نظرات في أنظمة الحكم في الدول النامية، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1992.
- كناي نور الدين، آثار الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الوطني، سبل الوقاية والعلاج - دراسة اقتصادية تحليلية - حالة الجزائر - الفترة ما بين 2000 إلى 2012، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012-2013.
- محمد جمال باروت، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الطبعة الأولى، مركز الوحدة العربية، القاهرة.
- محمود عبد الفضيل، مفهوم الفساد ومعايير، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، لبنان، 2004.
- يحيى مناصري، قياس الفساد وتحديد آثاره على التنمية الاقتصادية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الدكتور يحيى فارس، المدينة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2012.
- قانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري .
- مراجع باللغة الفرنسية ومواقع إلكترونية

Carine doganis. Aux origines de la corruption , 1 er édition , presses universitaires, France, 2007  
World bank, world development report , oxford university press , wachington , 1997.

Transparency International [www.Transparency international.org/index](http://www.Transparency international.org/index)